

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٢ لسنة ١٩٩٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المحابر العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحال السيد / ماهر محمد إبراهيم ، وكيل المحابر العامة إلى المعاش " بناء على طلبه " .

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتبارا من ١٩٩١/١/٢

(المادة الثالثة)

على وزيرة التأمينات الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ١٩٩٠ م) .

حسنى مبارك